

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزاري رقم ٣٩٨ لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٠٢٢/٥/١٥

باعتبار المخطط العام لقطعة الأرض بمساحة ٤,٨٨ فدان
بمنطقة الإسكان القومي بالحى الأول بمدينة سوهاج الجديدة
المخصصة لشركة المنارة للاستثمار والتنمية
لإقامة مشروع عمرانى متكامل

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات
العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة
المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان
والمرافق والمجتمعات العمرانية؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٢٣٢) الصادر بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد
القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات
العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى كتاب قطاع الشئون القانونية ورئيس لجنة البت في طلبات تخصيص
الأراضي بالهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة رقم (٦٦) بتاريخ ٢٠١٩/٣/٤
بشأن موافقة اللجنة على التصرف بنظام البيع لصالح شركة المنارة للاستثمار والتنمية
لقطعة الأرض رقم (١) بمساحة ٤,٨٨ فدان بمنطقة الإسكان القومي - الحى الأول
بمدينة سوهاج الجديدة؛

وعلى محضر الاستلام المحرر بتاريخ ٢٠١٩/٥/٢٢ لقطعة الأرض موضوع العرض الكائنة بمنطقة الإسكان القومى - الحي الأول - بمدينة سوهاج الجديدة وبلغت مساحتها ٤٢٠٥٣٣,٩٦ م٢

وعلى عقد البيع الإلكتروني المبرم بتاريخ ٢٠١٩/١١/١٤ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة (جهاز مدينة سوهاج الجديدة) والسادة شركة المنارة للاستثمار والتنمية لقطعة الأرض رقم (١) الكائنة بمنطقة الإسكان القومى بالحي الأول بمدينة سوهاج الجديدة بمساحة إجمالية ٤,٨٨ فدان والمخصصة للشركة لإقامة مشروع عمرانى متكامل ؛

وعلى الطلب المقدم من شركة المنارة للاستثمار والتنمية الوارد برقم (٤١٨٦٥) بتاريخ ٢٠٢١/٦/١٤ بخصوص طلب استصدار قرار وزير باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١) المخصصة لها بمساحة ٤,٨٨ فدان والكائنة بمنطقة الإسكان القومى بالحي الأول بمدينة سوهاج الجديدة لإقامة مشروع عمرانى متكامل ؛

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٣١٠٠٨) بتاريخ ٢٠٢١/٦/٢٠ لقطاع الشئون العقارية والتيرية بشأن الطلب سالف الذكر والمنتهى بطلب الآتى :
الدراسة والإفادة عن إمكانية السير في إجراءات استصدار القرار الوزاري باعتماد التخطيط والتقسيم للمشروع من عدمه نظرًا لانتهاء المهلة الممنوحة لذلك .
وبإنه في حالة الموافقة فيتم دراسة البند العاشر من التعاقد والخاص بمدة التنفيذ وفقًا لشروط الطرح والقواعد .

وعلى كتاب جهاز مدينة سوهاج الجديدة الوارد برقم (٤١٣٨٥٤) بتاريخ ٢٠٢١/٧/٧ مرفقًا به كامل موقف قطعة الأرض ؛

وعلى كتاب جهاز مدينة سوهاج الجديدة رقم (١٠٣٤٠) بتاريخ ٢٠٢١/١٢/٨ بشأن الإفادة بصدور قرار اللجنة العقارية الرئيسية بجلستها رقم (٨٧) بتاريخ ٢٠٢١/١٢/١ بالموافقة على استكمال إجراءات استصدار القرار الوزاري لقطعة الأرض موضوع العرض مع الالتزام بالمدة المحددة لانتهاء من تنفيذ كامل المشروع خلال مدة أقصاها ثلاثة سنوات من تاريخ الاستلام "أى تنتهي مدة تنفيذ كامل المشروع في ٢٠٢٢/٥/٢١ طبقاً للبند العاشر من العقد المؤرخ ٢٠١٩/١١/١٤" ؛

وعلى الطلب المقدم من شركة المغاربة للاستثمار والتنمية الوارد برقم (٤٢٦٦٩١) بتاريخ ٢٠٢١/١٢/٢٨ مرفقاً به النسخ النهائية للمخطط التفصيلي لقطعة الأرض بمساحة ٤,٨٨ فدان الكائنة بمنطقة الإسكان القومى بالحى الأول بمدينة سوهاج الجديدة بنشاط عمرانى متكامل وأرفق بالطلب الآتى :

التعهد الذى يفيد بأن منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير الخدمات بواسطه اللجان المختصة بالهيئة . تعهد كل من الشركة والمكتب الاستشارى بمسئوليتهما عن تاسب كميات المياه المقررة لل مشروع مع عدد الوحدات المزمع إقامتها ويتحملان وحدهما أى تبعات طبقاً لذلك .

التفويضات الخاصة بالمراجعة الفنية والتوفيق على الاشتراطات البنائية المرفقة بالقرار الوزارى ، البرنامج الزمنى لتنفيذ المشروع .

وعلى كتاب جهاز مدينة سوهاج الجديدة الوارد برقم (٤٧٠٨) بتاريخ ٢٠٢٢/١/١٠ مرفقاً به لوحات المشروع بعد المراجعة والتوفيق ، كما تضمن الموقف المالى والعقارى لقطعة الأرض ،

وعلى الإقادة بقيام الشركة بسداد المصارييف الإدارية المستحقة نظير المراجعة الفنية واستصدار قرار وزير باعتماد التخطيط وتقسيم المشروع الوارد برقم (٤١٤٢٩) بتاريخ ٢٠٢٢/١/١٨ ،

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٧٣٢٩) بتاريخ ٢٠٢٢/٢/٩ لقطاع الشئون العقارية والتجارية والمتضمن أنه تم نهو كافة الإجراءات المطلوبة لاستصدار القرار الوزارى باعتماد تخطيط وتقسيم المشروع إلا أن المدة المتبقية للشركة (حوالى ٣ أشهر) لتنفيذ المشروع لا تمكنها من تنفيذ مشروعها بقطعة الأرض والمنتهى بسرعة الإقادة عن إمكانية العرض على السلطة المختصة لاستصدار القرار الوزارى لل مشروع فى ضوء ما توضح سلفاً من عدمه لإمكان اتخاذ اللازم طبقاً للقواعد ،

وعلى كتاب قطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (٨٥١٥) بتاريخ ٢٠٢٢/٢/١٦ منتهياً بطلب استكمال الإجراءات طبقاً لقرار اللجنة العقارية الرئيسية بجلستها رقم (٨٧) بتاريخ ٢٠٢١/١١/٢٩ :

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٩٦٦٧) بتاريخ ٢٠٢٢/٢/٢٣ للسيد المهندس نائب رئيس الهيئة لقطاع الشئون العقارية والتجارية بشأن كتاب السيد المستشار القانوني بالهيئة رقم (٢٠٢٢/٩٢٧٤) متضمناً تعذر استصدار القرار الوزارى باعتماد تخطيط وتقسيم المشروع فى ضوء مدة التنفيذ المتبقية وأنه قد خلت الأوراق مما يقيد تعديل مدة التنفيذ سواء بملحق عقد مع الشركة أو صدور أية قرارات من اللجنة العقارية الرئيسية بمد مدة المشروع :

وعلى قرار اللجنة العقارية الرئيسية الصادر بجلستها رقم (١٨) بتاريخ ٢٠٢٢/٣/١٦ والمتضمن تصويب قرار اللجنة العقارية الرئيسية المنعقدة بالجلسة برقم ٨٧ لسنة ٢٠٢١ الصادر بشأن قطعة الأرض رقم (١) بمساحة ٤,٨٨ فدان الكائنة بمنطقة الإسكان القومى بالحى الأول بمدينة سوهاج الجديدة والمخصصة لشركة المنارة للاستثمار والتنمية لإقامة مشروع عمرانى متكملاً ليصبح كالتالى :

أولاً - استكمال إجراءات استصدار القرار الوزارى لقطعة الأرض مع الالتزام بالمدة المحددة لانتهاء من تنفيذ كامل المشروع خلال مدة أقصاها ثلاثة سنوات من تاريخ صدور أول قرار وزارى باعتماد التخطيط والتقسيم على أن يخصم من تلك المدة مدة (١٦) شهراً التي تأخرت الشركة فيها عن تقديم مستندات القرار الوزارى ؛

ثانياً - على جهاز المدينة إبرام ملحق للعقد المؤرخ في ٢٠١٩/١١/١ بتعديل البند العاشر من العقد فى ضوء ما جاء بعاليه .

ثالثاً - إحالة المسؤولين بجهاز المدينة للتحقيق بالإدارة للشئون القانونية بالهيئة نظرًا لمخالفة عقد البيع المؤرخ في ٢٠١٩/١١/١ للبنود الواردة بكراسة شروط طرح قطعة الأرض .

رابعاً - على جهاز المدينة اتخاذ الإجراءات اللازمة في شأن قطعة الأرض في ضوء نسبة الإنجاز وقت انتهاء مهلة التنفيذ طبقاً لأحكام اللائحة العقارية وكافة قرارات مجلس إدارة الهيئة ذات الصلة فور انتهاء المهلة .

وعلى ملحق التعاقد المبرم بتاريخ ٢٠١٩/١١/١٤ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وشركة المنارة للاستثمار والتنمية والمتضمن تعديل البند العاشر والخاص بمدة تنفيذ المشروع وذلك في ضوء قرار اللجنة العقارية الرئيسية بجلستها سلفاً وال الصادر بالجلسة رقم (١٨) في ٢٠٢٢/٣/١٦ ،

وعلى النونة الحسابية لأعمال مياه الشرب والصرف الصحي للمشروع المعتمدة من مدير عام المرافق بقطاع التنمية وتطوير المدن وفقاً للقرار الوزاري رقم ١٦٨ لسنة ٢٠٢٠

وعلى البرنامج الزمني التنفيذي للمشروع المعتمد من الهيئة بتاريخ ٢٠٢٢/٤/٢٧ ،

وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزاري الموقع من القطاعات والإدارات المختصة بالهيئة ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة سوهاج الجديدة بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من شركة المنارة للاستثمار والتنمية باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١) المخصصة لها بمساحة ٤,٨٨ فدان الكائنة بمنطقة الإسكان القومي بالحى الأول بمدينة سوهاج الجديدة لإقامة مشروع عمرانى متكامل ، ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ وكرامة شروط المزايدة ؛

وعلى مذكرة السيد د. مهندس معاون السيد الوزير المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢٢/٤/٢٨ والمنتهية بطلب استصدار القرار الوزاري المعروض ؛

قہر

مادة ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١) بمساحة ٤,٨٨ فدان بما يعادل ٢٠٥٣٣,٩٦ م^٢ (عشرون ألفاً وخمسمائة وثلاثة وثلاثون متراً مربعاً) و١٠٠ من المتر المربع) الكائنة بمنطقة الإسكان القومى بالحى الأول بمدينة سوهاج الجديدة لإقامة مشروع عمرانى منكامل ، وذلك طبقاً للحدود الموضوعة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم مع الشركة بتاريخ ٢٠١٩/٨/١٢ ، وملحقه بالمبرم بتاريخ ٢٠٢٢/٤/٦ ، والتى تعتبر جميئها مكملاً لهذا القرار .

مادة ٢ - تلزم الشركة بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع إلا بعد موافقة الهيئة ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادّة ٣ - تلتزم الشركة بالتعهد الموقع منها بأن تكون منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطني المشروع فقط ، وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات به اسطة اللجان المختصة باللجنة بعد موافقة العينة .

مادّة ٤ - تلتزم الشركة بمسئوليّتها عن تناسب كمية المياه المقررة للمشروع مع عدد الوحدات المزمع إقامتها وفقاً للوحة المخطط المقترن منها وتحمّلها وحدتها لية تبعات طبقاً لذلك .

مادة ٥ - تلزم الشركة بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادّة ٦ - تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقام و المساحة المتعاقد عليها و البرنامج الزمني المعتمد لدى استها و اعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

مادة ٧ - تلتزم الشركة بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستدات الازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية .

مادة ٨ - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة الأولى من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٧) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص للمشروع وبمراجعة البرنامج الزمني المعتمد من الهيئة ، وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ٩ - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصرى للجرارات وتعديلاته .

مادة ١٠ - تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة .

مادة ١١ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د. مهندس/ عاصم عبد الحميد الجزار

الشروط المرفقة بالقرار الوزاري

الصادر باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١) بمساحة ٤,٨٨ فدان
والملخصة لشركة المنارة للاستثمار والتنمية

بمنطقة الإسكان القومى بالحى الأول

لإقامة مشروع عمرانى متكامل بمدينة سوهاج الجديدة

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة المشروع ٢٠٥٣٣,٩٦ م٢ أي ما يعادل ٤,٨٨ فدان .

مكونات المشروع :

- ١- الأراضي المخصصة للإسكان بمساحة ٢٠٢٦٦,٩٨ م٢ أي ما يعادل ٢,٤٤ فدان وتمثل نسبة (٥٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٢- الأراضي المخصصة لمنطقة الخدمات بمساحة ٢٤٦٤,٠٧ م٢ أي ما يعادل ٠,٥٨٦ فدان وتمثل نسبة (١٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٣- الأراضي المخصصة للمناطق الخضراء وممرات المشاة بمساحة ٤٤٣٦٤,٩١ م٢ أي ما يعادل ١,٠٣٦ فدان وتمثل نسبة (٢١,٢٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٤- الأراضي المخصصة للطرق الداخلية بمساحة ٣٤٣٨,٠٠ م٢ أي ما يعادل ٠,٨١٨ فدان وتمثل نسبة (١٦,٧٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

أولاً - المساحة المخصصة للإسكان :

الأراضي المخصصة للإسكان بمساحة ٢٠٢٦٦,٩٨ م٢ أي ما يعادل ٢,٤٤ فدان وتمثل نسبة (٥٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع وفقاً لجدول النماذج التالي :

رقم التمودج	مساحة العمارة	التكرار	عدد الوحدات في التمودج	عدد الوحدات بالتمادج	اجمالى مساحة التمادج	عدد الأدوار	المسطح البنى (B.U.A) للتمادج	المسطح البنى (B.U.A)	المسطح البنى (B.U.A) للتمادج
١٠٣٦	٣١٤,٨٥	١	٦	٦	٣١٤,٨٥	٣ أدوار	٣١٤,٨٥	١٢٥٩,٤٠	١٢٥٩,٤٠
	٢٩٣,٨٩	٢	٦	١٢	٥٨٧,٧٨		٥٨٧,٧٨	١١٧٥,٥٦	١٢٥١,١٢
	٤٣٣,٩٨	٣	١٤	١٤	٤٣٣,٩٨		٤٣٣,٩٨	١٧٣٥,٩٢	١٧٣٥,٩٢
	٤٣٠,٩٠	٤	١٤	١٤	٤٣٠,٩٠		٤٣٠,٩٠	١٧٢٣,٦٠	١٧٢٣,٦٠
	٥٠٤,٩٨	٥	١٤	١٤	٥٠٤,٩٨		٥٠٤,٩٨	٢٠١٩,٩٢	٢٠١٩,٩٢
	٤٨٩,٦٥	٦	١٤	١٤	٤٨٩,٦٥		٤٨٩,٦٥	١٩٥٨,٦٠	١٩٥٨,٦٠

المسطح المبني (B.U.A) للنمذج	المسطح المبني (B.U.A) للنمذج	عدد الأدوار	مسطح النماذج	اجمالي مسطح النماذج	عدد الوحدات بالنماذج	عدد الوحدات في النموذج	النكرار	مسطح العمارة	رقم النموذج
١٩٢٦,٦٨	١٩٢٦,٦٨	-	٤٨١,٦٧	٤٨١,٦٧	١٤	١٤	١	٤٨١,٦٧	٧
٢٣٥٧,٢٠	٢٣٥٧,٢٠		٥٨٩,٣٠	٥٨٩,٣٠	١٥	١٥	١	٥٨٩,٣٠	٨
٤٤٦٣,٤٤	٤٤٦٣,٧٧		١١١٥,٨٦	١١١٥,٨٦	٣٠	١٥	٢	٥٥٧,٩٣	٩
٧٣٨,٠٨	٧٣٨,٠٨		١٨٤,٥٢	١٨٤,٥٢	٣	٣	١	١٨٤,٥٢	١٠
٢٠٥٣٣,٩٦	-	-	٥١٢٣,٤٩	٥١٢٣,٤٩	١٣٦	-	١٢	اجمالي	

الاشتراطات البنائية لمناطق الإسكان :

أولاً - الاشتراطات العامة للإسكان :

المساحة المخصصة للإسكان لا تزيد عن (٥٠٪) من إجمالي مساحة المشروع .

لا تزيد المساحة المبنية بالنشاط السكني عن (٥٠٪) من المساحة المخصصة

للإسكان وبارتفاع (أرضي + ٣ أدوار) للعقارات .

يسمح بإقامة غرف مراافق خدمات دور السطح لا يزيد مساحتها عن (٢٥٪) من المسطح المبني بالدور الأرضي وبما لا تشكل في مجموعها وحدة سكنية وبما لا يتجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من القوات المسلحة لمنطقة .

يسمح بعمل دور بدروم ويستغل بالأنشطة المصرح بها .

يتم الالتزام بعمل مداخل ومخارج البدرومات طبقاً للكود المصري للجراجات

واشتراطات الجهات المعنية .

الالتزام بترك مسافة ٦م كريلود من الحدود الخارجية لقطعة أرض المشروع

حتى حد المباني .

الالتزام بترك مسافة لا تقل عن ٦م بين حد العمارت السكنية/الأراضي السكنية

وأراضي الخدمات .

يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للكود المصري

للجراجات وتعديلاته .

يتم الالتزام بقيود الارتفاع المفروضة من قبل هيئة عمليات القوات المسلحة

للمنطقة وبما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية للمشروع .

المسافة بين العمارت وبعضها البعض لا تقل عن ٦م .

يتم ترك مسافة لا تقل عن ٢ متر بعد عرض الرصيف للطريق الداخلي حتى حد العماره .

ثانياً - المساحة المخصصة لمنطقة الخدمات :

الأراضي المخصصة لمنطقة الخدمات بمساحة ٢٤٦٤,٠٧م^٢ أي ما يعادل ٥٨٦ فدان وتمثل نسبة (١٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، وفقاً للبيان التالي :

رقم القطعة	النشاط	المساحة	الاشتراطات البنائية		
			النسبة البنائية	عدد الأدوار	الردود
أ	تجاري إداري	٢٤٤٦,٠٧م ^٢	٣٠%	٥٧٤ فدان	٦م من جميع الجهات
	غرف أمن	١٨	-	٠,٠١٢	أرضي فقط
	اجمالى الخدمات	٢٤٦٤,٠٧م ^٢	-	٠,٥٨٦	-

الاشتراطات البنائية لمنطقة الخدمات :

نسبة أراضي الخدمات تتراوح بين (٨ - ١٢٪) من إجمالي مساحة المشروع .

يسمح بعمل غرف مراقب خدمات دور السطح لا يزيد مساحتها على (٢٠٪) كالتالى (١٠٪ مغلق ، ١٠٪ مظلات) وذلك من مساحت الدور الأرضي وذلك طبقاً لقرار اللجنة الرئيسية للتخطيط والمشروعات بالجلسة رقم (٢) بتاريخ ٢٠١٧/٣/٨ ، وبما لا يتجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من القوات المسلحة للمنطقة .

يتم الالتزام بتوفير أماكن لانتظار سيارات طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته .

الالتزام بترك ممر بعرض ٦م بين أرض الإسكان وأرض الخدمات .

تلزمن شركة المنارة للاستثمار والتنمية بأن تكون الخدمات لخدمة قاطنى المشروع فقط ولا يكون لها تخدم من الطريق الخارجى وفي حالة التخدم من الطريق الخارجى أو استخدامها من غير قاطنى المشروع يتم تسعير الخدمات بواسطة اللجان المختصة بعد الحصول على الموافقات اللازمة .

جدول المقتن المائي :

أقصى كميات مياه مقررة للمشروع (ل/يوم)	أقصى مقتن مائي مسموح به للمشروع (ل/م²/يوم)	المسطحات البناءية المحققة بالمشروع (B.U.A) بخلاف البروزات (م²)	المسطحات البناءية المسموح بها بالمشروع (B.U.A) بخلاف البروزات (م²)	معامل الاستغلال	المساحة (م²)
١١٧٢٤٨,٩١	٥,٧١	٢٠٥٣٣,٩٦	٢٠٥٣٣,٩٦	١	٢٠٥٣٣,٩٦

جدول عدد الوحدات :

أقصى عدد سكان مسموح به للمشروع وفقاً للنوعية الحسابية المعتمدة	عدد الوحدات المحققة بالمشروع (المحدد على مستوى المالك والاستشاري)
٥٨٥	١٣٦

مع التزام الشركة بالآتي :

تلتزم الشركة بالمعدل الأدنى لاستهلاك الفرد (٢٠٠ ل / يوم) .

تلتزم الشركة بعدد السكان الأقصى للمشروع وبالبالغ (٥٨٥ فرداً) .

تلتزم الشركة بالشروط الواردة بالمادة الثانية من القرار الوزاري رقم ١٦٨ لسنة ٢٠٢٠

تلتزم الشركة بأن كمية مياه الصرف الصحي طبقاً للكود المصري .

التعهد :

يعتهد كلا من شركة المنارة للاستثمار والتنمية مالكة قطعة الأرض رقم (١) الكائنة بمنطقة الإسكان القومي بمدينة سوهاج الجديدة والمهندس استشاري/ أيمن محمود أبو العلا "مجموعة حراء الهندسية" استشاري المشروع سالف الذكر ، بمسئوليتهما عن تناسب كميات المياه المقررة للمشروع مع عدد الوحدات المزمع إقامتها وفقاً للوحة المخطط المقدم منهما ويتحملان وحدهما أي نبعات طبقاً لذلك .

بالتقويض عن الشركة

السيد/ عبد الله أيمن محمود أبو العلا

الاشتراطات العامة

- ١- يبلغ أقصى ارتفاع مسموح به للعقارات السكنية أرضى + ٣ أدوار ، ويسمح بإقامة دور بدروم بالأنشطة المصرح بها وذلك بدون مسؤولية جهاز المدينة توصيل المرافق لدور البدروم ، وبما لا يتجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من القوات المسلحة للمنطقة .
- ٢- يسمح بإقامة دور للبدروم أسفل مناطق الخدمات على أن يستغل بالأنشطة المصرح بها بدور البدروم فقط (جراجات - أعمال الكهروميكانيكال - مخازن غير تجارية لأنشطة المبني).
- ٣- يحظر استخدام الأرض في غير الغرض المخصصة لأجله إقامة مشروع عمرانى متكامل .
- ٤- تلتزم شركة المنارة للاستثمار والتنمية بالاشتراطات البنائية مناطق الخدمات (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود) طبقاً للاشتراطات الجارى تطبيقها بالمشروعات الاستثمارية بالهيئة .
- ٥- تلتزم الشركة بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع للمنطقة ، وبما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية المسموح بها بالمشروع .
- ٦- لا يجوز إقامة أيه منشآت في مناطق الردود .
- ٧- مرافق الخدمات بدور السطح بالمبانى السكنية : هي الملحقات التى بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلام والخزانات والغرف الخدمية التى لا تكون فى مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة فى استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد فى مجموعها عن (٢٥٪) من المساحة المبنية بالدور الأرضى .
- ٨- تلتزم شركة المنارة للاستثمار والتنمية بالقيام بالآتى :
تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز وتوصيلها بالمبانى على نفقتها وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها .

تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإتارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردارات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه على نفقتها الخاصة .

تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .

اعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .

تركيب كافة محابس القفل و التحكم فى التصرف على مأخذ أو مأخذ المشروع بما يضمن عدم تجاوز الكميات المقررة للاستهلاكات التصميمية طبقاً للمعدلات الواردة بالبيان وباعتبار ذلك أقصى كميات يمكن توفيرها وطبقاً للتفاصيل التى سيتم اعتمادها من القطاعات المعنية بالهيئة مع التزام العميل بتنفيذ كافة الاحتياجات اللازمة لتخزين مياه للحالات الطارئة (حريق وخلافه) .

تنفيذ الشبكات الداخلية للمرافق وفقاً للمواصفات القياسية المصرية واستراتجيات الكود المصرى للتنفيذ .

تركيب عدادات المياه لجميع الوحدات السكنية وخلافه داخل المشروع والالتزام بمحاسبة العملاء وفقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء بتطبيق تعريفة مياه الشرب والصرف الصحى واستدامة الخدمة وأى قرارات وزارية فى هذا الشأن .

تركيب عدد أو عدادات قياس تصرف رئيسية على المأخذ أو المأخذ الرئيسي للمياه بالمشروع .

تنفيذ شبكات منفصلة للري باستخدام المياه المعالجة أو المتاحة حسب الحالة لكل مدينة وعدم استخدام مياه الشرب في الري .

تنفيذ شبكات صرف زراعى للسطحات الخضراء داخل المشروع عند الاحتياج مع تنفيذ نظام للتخلص الآمن من مياه الصرف الزراعى وبما لا يؤثر على شبكات الصرف الرئيسية بالمدينة .

٩- كما تلتزم الشركة بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والتراخيص الصادرة للمبانى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .

١٠- يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات بمناطق الإسكان والخدمات وفقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته .

١١- يتم الالتزام بنصوص قانون البناء الموحد رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ القرار الوزارى رقم ١٦٨ لسنة ٢٠٢٠ وكذا الالتزام بالاشتراطات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات التى تم طرح قطعة الأرض وفقاً لها .

طرف أول

معاون وزير الإسكان

بالتفويض عن الشركة

المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات السيد/ عبد الله أيمن محمود أبو العلا

د.م/ وليد عباس عبد القوى

طرف ثان

بالتفويض عن الشركة

